

قرار
يتعلق بضبط تعريفه المعاليم
المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها

إن رئيس النيابة الخصوصية لبلدية بو عرادة ،

بعد الإطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 04 أوت 2008 ،

وعلى القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007 ،
وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بمقتضى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973
كما تم تنقيحها واتمامها بالنصوص اللاحقة ،

وعلى مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري 1997 كما
تم تنقيحها واتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق
بقانون المالية لسنة 2016 ،

وعلى الأمر المؤرخ في 22 جانفي 1941 المتعلق بإحداث بلدية بو عرادة .

وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص
للجماعات المحلية في استخلاصها ،

وبناء على مداولة النيابة الخصوصية للدورة العادية الثالثة المنعقدة يوم 29 جويلية 2016 .

قرر ما يلي :

الفصل الأول : حددت تعريفات المعاليم المرخص للبلدية في استخلاصها وفقا للجدول التالي:

التعريف	المعاليـم
	* معاليم الرخص الإدارية :
100,000 د سنويا	- رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن داخل المناطق الراجعة بالنظر للجماعات المحلية .
25,000 د في اليوم أو الليلة	- رخص الأفراح المنظمة بمناسبة :
100,000 د في اليوم أو الليلة	الأفراح العائلية:
	الأفراح العمومية
	* المعاليم الواجبة داخل الأسواق :
0,150 د عن المتر المربع في اليوم	- <u>المعلوم العام للوقوف بالأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية.</u>
	- <u>المعلوم الخاص للوقوف :</u>
5,000 د عن الرأس الواحد	❖ الدواب ذات الحجم الكبير
3,000 د عن الرأس الواحد	❖ الضان والماعـز
0,500 د عن الواحدة	❖ الدواجن (الدجاج، الأرنب، دجاج الهند، والأوز ... إلخ) :
0,150 د عن الواحدة	❖ الحمام :
0,500 د عن الواحدة	❖ السمان والزرزور :
0.050 د عن الواحدة	❖ البـيـض :
0,150 د عن الكيلوغرام	❖ السمك بجميع أنواعه :
1,000 د عن مائة كيلوغرام صبة أو في أكياس .	❖ الفحـم :
1,000 د عن 100 كلف صبة في اليوم	❖ الزيتون الطري :
0,020 د عن الكيلوغرام	❖ الخضر والغلال :
0,500 د عن 50 كيلوغرام وفي اليوم	❖ الحبوب والبقول الجافة (فول حمص جلبانة ثوم):
0,200 د عن الجزة الواحدة.	❖ الصـوف :
0,150 د عن الكيلوغرام الواحد .	❖ وبر الماعـز :

0,500 د عن اللتر الواحد وفي اليوم

0.500 د عن حمولة دابة

0,150 د صبة بحساب المتر المربع

0,200 د عن الشجرة

0.200 د عن المتر المربع في اليوم

0.500 د عن العربة في اليوم أو الجزء

0.200 د عن العربة في الساعة الواحدة

0.100 د عن جزء الساعة

0.600 د عن العربة في اليوم

0.400 د عن الجزء من اليوم

5.000 د عن المتر المربع في اليوم

- اللافتات واللوحات الإشهارية المثبتة

أو البارزة أو المنزلة بالطريق العام

: 60.000 د عن المتر المربع في السنة .

- اللافتات واللوحات الإشهارية المعلقة

بواجهات المحلات : 30.000 د عن

المتر المربع في السنة .

❖ السوائل وماشابهها مثل العسل والزيت وغيرها :

❖ حطب قتاد .عشب طري وجاف :

❖ النشاف :

❖ الأشجار والمشاتل :

*معاليم منح لزمة الملك البلدي أو الجهوى العمومى أو

الخاص أو إشغاله أو الإنتفاع به :

- معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاطا في إطار منشأة غير قارة .

- معلوم وقوف عربات نقل الأشخاص أو نقل البضائع في الطريق العام :

عربات نقل البضائع :

- الأماكن المجهزة بعداد آلي :

- المآوي والأماكن المهيأة :

- إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء

- الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة

التجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو

البارزة أو المعلقة بالطريق العام وعلى واجهات المحلات المعدة

للتجارة والصناعة والمهن المختلفة .

*معاليم عن خدمات عمومية مقابل دفع أجر :

- معاليم مقابل ايواء الحيوانات والعربات وكل البضائع بمستودع

الحجز

- وجبات العلف المخصصة للدواب والحيوانات المحجوزة

2.000 د عن الرأس في اليوم

*دواب ذات حجم كبير

2.000 د عن الرأس في اليوم

*دواب وحيوانات أخرى

5.000 د عن كل عملية مراقبة .

- المراقبة الصحية على الدواب والحيوانات المحجوزة :

- معاليم مقابل رفع العربات والدواب ونقل البضائع إلى مستودع

الحجز

- دواب ذات حجم كبير

5.000 د عن الرأس الواحد

- دواب وحيوانات أخرى

2.500 د عن الرأس الواحد

- عربات تجرها دواب

0.500 د عن العربة الواحدة

- عربات كبيرة تفوق حمولتها النافعة 3.5 طن

20.000 د عن العربة الواحدة

- سيارة سياحية

10.000 د عن السيارة الواحدة

- دراجة نارية

1.000 د عن الدراجة الواحدة

- دراجة عادية

1.000 د عن الدراجة الواحدة

- بضائع

0.500 د حسب حجم البضائع

- القوارب وما شابهها

20.000 د عن القارب الواحد

- رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو

5 مليمات عن اللتر الواحد

المهنية

- كراء السيارات لنقل الجثث

10.000 د .

- معلوم رفع فواضل البناء والحدائق والأثرية

20.000 د للحمولة الواحدة .

- معلوم مداواة مأوي الحشرات بالمساكن والمحلات الخاصة

10.000 د عن العملية الواحدة

- معلوم تفريغ الخنادق والآبار

20.000 د عن الصهريج الواحد

*الخنادق الموجودة داخل المحلات السكنية

50.000 د عن الصهريج الواحد

*الخنادق الموجودة بالمحلات ذات الصبغة التجارية أو المهنية أو

الصناعية

10.000 د عن الوثيقة الواحدة .	- معلوم مقابل تسليم مستخرجات من أمثلة التهيئة العمرانية والأمثلة المختلفة.
-------------------------------	--

الفصل 02 : تلغى الأحكام السابقة المخالفة لأحكام هذا القرار وخاصة القرار البلدي المؤرخ في 04 ديسمبر 1998 المؤرخ في 14 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها .

الفصل 03: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية ببوعرادة مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

بوعرادة في : 1 أوت 2016

رئيس النيابة الخصوصية
معتد بوعرادة



إطلعت عليه ووافقت
سليانة في 1 أوت 2016

مكرم العوني



التواقيت
مكرم العوني